

قرار لمجلس المنافسة عدد 43/ق/2024 صادر في 29 من رمضان 1445  
(9 أبريل 2024) والمتعلق بتولي شركة «Agôn Electronics SAS»  
المرافقة الحصرية لشركة «Tronico Holding SAS» وفروعها  
عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

إن مجلس المنافسة المنعقد في شكل فرع برئاسة السيد حسن  
أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي،  
بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في  
2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛  
وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)  
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 7 فبراير 2024، ينص على شروط اقتناء شركة «Agôn Electronics SAS» لمجموع أسهم الرأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «Tronico Holding SAS» وفروعها؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Agôn Electronics SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Tronico Holding SAS» وفروعها عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 29 من رمضان 1445 (9 أبريل 2024)؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني للأعضاء طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 016/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 18 من شعبان 1445 (28 فبراير 2024)، المتعلق بتولي شركة «Agôn Electronics SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Tronico Holding SAS» وفروعها عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة رقم 034/2024 بتاريخ 2 رمضان 1445 (13 مارس 2024) القاضي بتعيين السيد ياسين العلواوي مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 3 رمضان 1445 (14 مارس 2024)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأعيان المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 4 رمضان 1445 (15 مارس 2024)؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 2 رمضان 1445 (13 مارس 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبداللاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 29 من رمضان 1445 (9 أبريل 2024)؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي:

و لوحات الدوائر المطبوعة المجمععة (Printed Circuit Board Assembly (PCBA)) :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز هذه تندرج في إطار تعزيز مكانة الأطراف المعنية في السوق الدولية من خلال الابتكار والبحث والتطوير، وتقديم حلولاً أكثر تنافسية لعملائها.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق للمجلس، استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثراً عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج مسطرة التحقيق، ونظراً لكون أطراف العملية تنشط من جهة في مجال خدمات التصنيع الإلكتروني ومن جهة أخرى في مجال توريد أنظمة الطاقة المدمجة المسؤولة عن إدارة أنظمة البطاريات، والكهربائيات، والتحكم في المحركات، والكهربائية، والكبح المتجدد، وتكامل البنية التحتية للشحن، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي سوق خدمات التصنيع الإلكتروني وسوق أنظمة الطاقة المدمجة. إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوقين المرجعيتين مفتوحاً؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوقين، ونظراً لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن التحديد الجغرافي للسوقين يمكن أن يبقى مفتوحاً دون الحاجة لتحديد أدق؛

وحيث إن التحليل التنافسي للعملية موضوع التبليغ، أسفر عن كون السوق الوطنية لخدمات التصنيع الإلكتروني وسوق أنظمة الطاقة المدمجة لن تتأثر سلباً بعملية التركيز المبلغة نظراً لعدم وجود أي ترابط أفقي على المستوى الوطني بين أنشطة الأطراف المعنية، كون الطرف المقتني لا ينشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في السوق المعنية. بالإضافة إلى ضالة الحصص من السوق التي تمتلكها الشركة المستهدفة والتي تتراوح ما بين 0 و5 في المائة في السوقين المذكورتين.

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، لكون حصص السوق الوطنية لخدمات التصنيع الإلكتروني وحصص سوق أنظمة

1 - الجهة المقتنية المباشرة «Agôn Electronics SAS» : وهي

شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والمسجلة في سجل المحكمة التجارية ببيروجوراك تحت عدد 908504954، والكائن مقرها 9 Allée René PivatyWilmet, Lieu-Dit Sainte- Alvère, 24510 Val de Louyre et Caudeau – فرنسا. والناشطة عبر فروعها الستة (Fabrication électronique de Dordogne و Mios Elettronica و Leroy Automation و TEAM 31 و DMAI في مجال خدمات التصنيع الإلكتروني من خلال تصميم وتصنيع المنتجات الإلكترونية (لوحات الدوائر المطبوعة Printed Circuit Board (PCB) ولوحات الدوائر المطبوعة المجمععة (Printed Circuit Board Assembly (PCBA)) الموجبة لقطاع السلك الحديدية والطيران والقطاع الصناعي. كما أن شركة «Agôn Electronics SAS» مملوكة بصفة غير مباشرة من طرف شركة «Argos Wityu SAS»؛

2 - الجهة المقتنية غير المباشرة «Argos Wityu SAS» : وهي

شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي والكائن مقرها بـ AV DE WAGRAM 75017 112 - باريس، والمسجلة بالسجل التجاري بباريس تحت رقم 377854682 الناشطة في إدارة صناديق استثمارية Euroknights I & II و Euroknights III و Euroknights IV و Euroknights V و Euroknights VI و Euroknights VII و Euroknights VIII، تأسست الشركة سنة 1990 بهدف الاستثمار في الشركات الصغرى والمتوسطة في أوروبا، حيث يتراوح مبلغ استثماراتها ما بين 10 و100 مليون يورو. ولها مكاتب في أمستردام وبروكسيل وفرانكفورت وجنيفا ولوكسمبورغ وميلان وباريس.

3 - الجهة المستهدفة «Tronico Holding SAS» : هي شركة

مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي والكائن مقرها الاجتماعي بـ RUE PAUL 6 BAUDRY, 75008 - باريس، والمسجلة بالسجل التجاري بباريس تحت رقم 414876532. والناشطة في قطاع خدمات التصنيع الإلكتروني من خلال تصميم وتصنيع المنتجات الإلكترونية (لوحات الدوائر المطبوعة (Printed Circuit Board (PCB) ولوحات الدوائر المطبوعة المجمععة (Printed Circuit Board Assembly (PCBA)) الموجبة لقطاع الطيران والدفاع.

وتنشط شركة «Tronico Holding SAS» في المغرب من خلال فرعها المملوك لها بالكامل، شركة «Tronico Atlas SARL»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها بـ zone franche d'exportation îlot 16 lot 2 المسجلة في السجل التجاري بالمحكمة التجارية بطنججة تحت عدد 28333، والناشطة في قطاع خدمات التصنيع الإلكتروني من خلال تصميم وتصنيع المنتجات الإلكترونية (لوحات الدوائر المطبوعة (Printed Circuit Board (PCB) و

الطاقة المدمجة التي ستمتلكها أطراف العملية بعد إنجازها ستكون ضعيفة حيث تتراوح ما بين 0 و5 في المائة لكلا السوقين المرجعيتين :  
وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغية أي تأثير تكتلي سلبى على المنافسة، ذلك أن أطراف العملية ليس لها القدرة والمصلحة لإغلاق السوق أمام المنافسين والزبناء، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها،

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغية، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي، سلبى على المنافسة في السوقين الوطنيتين المعنيتين أو في جزء مهم منهما،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 016/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 18 من شعبان 1445 (28 فبراير 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص فرع مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Agôn Electronics SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Tronico Holding SAS» وفروعها عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 29 من رمضان 1445 (9 أبريل 2024)، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي.

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

بوعزة خراطي.

عادل هدان.